

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

- لا يجوز النظر إلى أحد ممن ذكرنا لشهوة .
فوائد .
- منها : قوله ولا يجوز النظر إلى أحد ممن ذكرنا لشهوة .
وهذا بلا نزاع .
- قال الشيخ تقي الدين C : ومن استحله كفر إجماعا .
وكذا لا يجوز النظر إلى أحد ممن تقدم ذكره إذا خاف ثوران الشهوة نص عليه واختاره
الشيخ تقي الدين C وغيره .
- ومنها : معنى الشهوة : التلذذ بالنظر .
ومنها : لمس من تقدم ذكره كالنظر إليه على قول .
وعلى قول آخر : هو أولى بالمنع من النظر واختاره الشيخ تقي الدين C .
وجزم به في الرعايتين و الحاوي الصغير وهو الصواب وأطلقهما في الفروع .
ومنها : صوت الأجنبية ليس بعورة على الصحيح من المذهب .
قال في الفروع : ليس بعورة على الأصح .
- قال ابن خطيب السلامية قال القاضي الزريراني الحنبلي في حواشيه على المغني :
هل صوت الأجنبية عورة ؟ فيه روايتان منصوصتان عن الإمام أحمد C .
ظاهر المذهب : ليس بعورة انتهى .
- وعنه : أنه عورة اختاره ابن عقيل فقال : يجب تجنب الأجانب الاستماع من صوت النساء زيادة
على ما تدعو الحاجة إليه لأن صوتها عورة انتهى .
- قال الإمام أحمد C في رواية صالح : يسلم على المرأة الكبيرة فأما الشابة : فلا تنطق .
قال القاضي : إنما قال ذلك من خوف الافتتان بصوتها وأطلقهما في المذهب .
وعلى كلا الروايتين : يحرم التلذذ بسماعه ولو بقراءة جزم به في المستوعب و الرعاية و
الفروع وغيرهم .
- قال القاضي : يمنع من سماع صوتها .
وقال ابن عقيل في الفصول : يكره سماع صوتها بلا حاجة .
قال ابن الجوزي في كتاب النساء له : سماع صوت المرأة مكروه .
وقال الإمام أحمد C في رواية مهنا : ينبغي للمرأة أن تخفض من صوتها إذا كانت في
قراءتها إذا قرأت بالليل

